على الفطرة حتى يكون ابواهما اللذان يهودانه وينصرانه اذ زمن البلاء
لا بطاء لو فتكون حتى للغاية ولا كونه يولد على الفطرة علة لليهودية
والنصرانية فتكون فيه للتعليل ولك ان تخرجه على ان فيه حذف اي
يولد على الفطرة ويستمر على ذلك حتى يكون ولا ينصب الفعل
بعد حتى الا اذا كان مستقبلا ثم ان كان استقباله بالنظر الى زمن
التكلم فالنصب واجب نحو لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع الينا
موسى وان كان بالنسبة الى ما قبلها خاصة فالوجهان نحو وزلزلوا
حتى يقول الرسول الآية فان قولهم آتاهم مستقبلا بالنظر الى زمن
قص ذلك علينا وكذلك لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم ان كانت
حالية بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع واجب كقولك سرت حتى ادخلها
اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول وان كانت حالية ليست حقيقة
بل كانت محكية رفع وجاز نصبه اذا لم تقدر الحكاية نحو وزلزلوا
حتى يقول الرسول قراءة نافع بالرفع بتقدير حتى حالتهم حينئذ ان
الرسول والذين امنوا معه يقولون كذا وكذا واعلم انه لا يرتفع الفعل
بعد حتى الا بثلاثة شروط احدها ان يكون حالا او مؤولا بالحال كما مثلنا
والثاني ان يكون مسببا عما قبلها فلا يجوز سرت حتى تطلع الشمس
ولا ما سرت حتى ادخلها وهي سرت حتى تدخلها اما الاول فلان طلوع
الشمس لا يتسبب عن السير واما الثاني فلان الدخول لا يتسبب عن عدم
السير واما الثالث فلان السبب لم يتحقق وجوده ويجوز انهم





سار حتى يدخلها ومتى سرت حتى ندخلها لاتى السير محقق وانما الشك
في عين الفاعل او في عين الزمان واجاز الاخفش الرفع بعد النفي على ان
يكون الاصل الكلام ايجابا ثم ادخلت اداة النفي على الكلام بأسره لا على ما قبل
حتى خاصة ولو عرضت هذه المسئلة بهذا المعنى على سيبويه لم يمنع الرفع
فيها وانما منعه اذا كان النفي مسلطا على السبب خاصة وكل احد يمنع ذلك
والثالث ان يكون فضلة فلا يصح في نحو كبر حتى ادخلها لتبقى
المبتداء بلا خبر ولا في نحو كان كبيرا حتى ادخلها ان قدرت كان ناقصة
فان قدرتها تامة او قلت سيري امس حتى ادخلها جاز الرفع الا ان علقت
امس بنفس السير لا باستقرار المحذوف الثاني من اوجه حتى ان تكون عاطفة
بمنزلة الواو الا ان بينهما فرقا من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف حتى
ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهرا لا مضمرا كما ان ذلك شرط مجرورها
ذكره ابن هشام الخضراوي ولم اقف عليه لغيره والثاني ان يكون امتدادا
بعضا من جمع قبلها هو قدم الحجاج حتى المشاة او جزءا منه كأكلت
السمكة حتى رأسها او كجزء غواصي الجارية حتى حبتها ويمتنع ان
تقول حتى ولدها والذي يضبط لك ذلك انها تدخل حيث يصح دخول
الاستثناء وتمتنع حيث يمتنع ولهذا لا يجوز ضربت الرجلين حتى افضلها
وانما جاز حتى فعله القائلان التي الصحيفة والزاد في معنى التي
ما يثقلهم والثالث ان يكون غاية لما قبلها اما في زيادة او نقص فالاول
مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى الجيران

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)